العدد (1983) السنة الثامنة - الخميس (9) كانون الأول 2010 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

على هامش الصراحة

## زوج.. وتايرات

■ إحسان شمران الياسري

لديّ صديقان، أحدهما (محمد) لديه سيارة (رينو) والآخر (أسعد) يريد شراء سيارة.
قلتُ لأسعد:
لماذا لا تأخذ سيارة محمد.. فهي جيدة، ولا تحتاج إلا لـ (زوج تايرات).
كنا واقفين قرب السيارة.. مدّ اسعد يده على (البنيد)، وكان عليه أكثر من (٢٠) كيلو غراماً من معجون (الفايبر).. ودار حول السيارة دورتين، ثم وقف قبالتي ونظرة بؤس ويأس تتدحرج من بين مآقيه..
مولاي هاي ينرادلها (زوج) وينرادلها (تايرات)!!..
طبعا هو يعاتبني بهذا الجواب، على اساس انني احاول حشرهُ في هذه الصفقة واجعله (زوج).. وهي كلمة معروفه لحضراتكم في هذا المقام !
ومن يومها وأنا اتردد عن التدخل في أي شأن يخص بيع وشراء السيارات، حتى إنني لا أملك حاليا سيارة لكي لا أصير (زوج) بيد شخص مثل صديقي (أسعد) أو سواه.
ومثل هذه الحكاية تتكرر مع أي واحد منّا، فليس منّا من ينقصه الاخلاص وحب الخير، لكن التوفيق هو الذي يحالفنا أحياناً، فيما يدير ظهره عنا في أحيان أخرى.
فما أن تتدخل في قضية وتفعل خيراً فيها، تنقلب الأمور أحياناً، ويبدأ العتب و(الدردمة).. و (أنت ورطتني)، وانت مسؤول، ولو ما انت (چان آني تزوجت بنت خالتي واسترحت).. وأشياء كثيرة تجعل فعل الخير أمراً يتردد عنه الكثيرون.
وفي العسكرية، قال أحد الأصدقاء انه بأمّس الحاجة إلى ان يذهب الى اهله، وطلب مني التوسط لدى جندي آخر كان قد التحق حديثاً بالمعسكر لتبديل خفارته.. فرجوت أخانا الجديد أن يستبدل خفارته بخفارة سيد جاسم..
فصاح وهو نصف منتشي من ليلة صاخبة كما يبدو: (هله.. طاح الزوج واتلكته اللوتيه!!)

ihsanshamran@yahoo.com

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

# من يصادر حرية الرأي ؟

هل هي مصادفة إن نكتب اليوم مستذكرين الذكرى السنوية العالمية لتبني المجتمع الدولي ممثلاً بالأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسط جملة انتهاكات يتعرض لها المجتمع العراقي ، هذا المجتمع الذي انتقل من النظام الدكتاتوري إلى أجواء الديمقراطية ممنيا النفس بتغييرات كبيرة تطول الكثير من القوانين التي كبلت المجتمع في مجالات عدة، فكرية كانت أم اجتماعية أو اقتصادية وما ترتبت على ذلك من هدر كبير لحقوق المواطن وضياعها وسط دوامة كبيرة من قوانين التخلف التي يحاول البعض الرجوع إليها بين الحين والآخر.

إيمان محسن جاسم

لهذا فإن العالم بأسره يحتفل في العاشر من كانون الأول من كل عام بالذكرى السنوية لنشر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢١٧ ألف (د-٣) المؤرخ في العاشر من كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨.
ولمن لم يطالع الإعلان فأننا نقول له بأنه احتوى على ديباجة و(٣٠) مادة نصت على حقوق الإنسان. في الاعلان تمت الإشارة بوضوح الى ان الناس جميعا يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق، ولكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر، وفضلا عن ذلك لا يجوز التمييز على أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلا أو موضوعا تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو خاضعا لأي قيد آخر على سيادته، ولكل فرد حق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه. وقد كتبت الديباجة بلغة جميلة وجيدة. إن ميلاد الاعلان العالمي لحقوق الإنسان شكل إنجازاً انسانياً مهماً أصبح بمثابة نقطة تحول أساسية في طريق التضامن والتعاون الدولي، كنتيجة طبيعية للتفاعل الايجابي بين مختلف الحضارات والثقافات والأديان. وشكل في الوقت نفسه القاعدة القانونية العامة التي تعتبر المصدر الرئيس الذي تتفرع منه كل الإعلانات والاتفاقيات الدولية والإقليمية حول حقوق الانسان، مثل العهدين الدوليين والبروتوكولات الاختيارية الملحقة بهما، واتفاقية حقوق الطفل وحقوق المرأة واتفاقيات القضاء على التمييز بجميع أشكاله.
وجاء الإعلان متضمناً معظم الحقوق التي ناضلت من أجلها البشرية عبر التاريخ، ابتداءً من حقها في حفظ وصيانة كرامتها وحريتها القانونية، التي يجب ان تبقى بعيدة عن الانتهاك تحت أي ظرف أو أية ذريعة كانت. وأصبح ينظر الى حقوق الإنسان على أنها المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس، من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر. وهي أساس الحرية والعدالة والسلام، وإن من شأن احترامها إتاحة فرص تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة. ونلاحظ إن السعي الى نشر ثقافة حقوق الانسان وتأطيرها في إطار قانون دولي، أصبح بمثابة دستور لجميع الشعوب على اختلاف ثقافاتهم ودولهم وتجسد في عمل وميثاق منظمة الأمم المتحدة التي جاءت لتكون مظلة لجميع دول وشعوب العالم، التي أكد ميثاقها على عالمية حقوق الانسان وضرورة العمل من اجل حمايتها من أي اعتداء أو انتهاك. إن نشر ثقافة حقوق الانسان بين أفراد المجتمع يسهم بشكل كبير في بلورة وصناعة مجتمع مؤمن بالرأي والرأي الآخر واحترام حقوق الآخرين، خاصة إننا في العراق نسعى لبناء دولة حديثة قائمة على الإنسان كهدف وغاية، وهذا الإنسان يجب أن يتمتع بالحقوق المنصوص عليها في المواثيق الدولية بعد أن عاش الانسان العراقي حقباً طويلة من الظلم والجور وتغييب الرأي ومصادرته ، نجد ان نشر مفاهيم حقوق الانسان والمناداة بها وتطبيقها بالشكل السليم والصحيح يدفعنا الى أن نكون في مصاف الدول المتقدمة في هذا الميدان، ولنا من المؤسسات القادرة على ذلك الكثير خاصة ان وزارة التربية أدخلت مفاهيم حقوق الانسان ضمن المناهج التدريسية والتعليمية لمختلف المراحل الدراسية بغية معرفة الجيل الجديد لحقوقه وعدم التفريط بها أو السماح للآخرين بمصادرتها تحت أي سبب كان . وبما أن العراق من الدول التي تعترف بهذا الاعلان دستورياً وقانونياً، إلاّ إننا نجد ثمة من يحاول الانتقاص من ذلك عبر محاولتهم مصادرة حرية الآخرين ، فإن ذلك يعني في ما يعنيه محاولة القفز على المواطن وحقوقه وسلبه إياها ومحاولة إرجاع العراق إلى عهد الظلام والدكتاتورية البغيضة.
لهذا فإن مصادفة الذكرى السنوية للإعلان العالمي لحقوق الانسان مع جملة من الخروقات ، تجعلنا أمام حالة سلبية يجب معالجتها بسرعة حتى لا تتحول إلى عرف وربما قانون يتعارض بشكل كبير مع الدستور والمواثيق الدولية .

# حقوق الإنسان بين التطبيق والتهميش

في العاشر من كانون الأول من عام ١٩٤٨ صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، كرد فعل طبيعي على مجموعة فظيعة من الانتهاكات التي تعرض لها الإنسان في بقاع عديدة من العالم ، لا سيما جرائم الحرب العالمية الثانية وما تركته من آثارا كبيرة ليس في أوروبا وحدها بل في عموم العالم وما تسببت به من كوارث جمة .
ونحن في العراق كنا بعيدين جداً عن هذا اليوم العالمي ، بل لم نكن نسعى لمعرفة ما تضمنه هذا الاعلان العالمي من مواد واتفاقيات من شأنها أن ترتقي بحالة الانسان لما هو أفضل ، واليوم وبعد كل هذه السنوات من التغير الشامل في ميادين الحياة كافة أصبحنا نعيش في هذا العالم مع بقية البشر الآخرين، نتقاسم معهم واجبات وحقوقاً تتعلق بمصير الانسان واستمرار بقائه واحترام كيانه، ولا يمكن لأي مجتمع ان يعيش في معزل عن البقية من دون ان يرتبط بعلاقات إنسانية هدفها الأمن والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والقانوني الذي يوفر من بعد الرخاء والاحترام المتبادل في مجال خدمة الانسان وحقوقه الأساسية.

علي نافع حمودي

إذن نحن نعيش في عصر العولمة الذي له التأثير الكبير على كيان أي مجتمع او اية دولة و بالتالي سيكون له الأثر الأكبر على مسألة حقوق الانسان في جميع بلدان العالم ولاشك في ان تاريخ العولمة لم يبدأ كما يتخيل البعض فقط منذ سنوات قصيرة وإنما موضوع العولمة من الناحية الاقتصادية كما يراه الكثير من الباحثين تعود جذوره الى رحلات الكشف الأوروبي في نهاية القرن الخامس عشر الميلادي و بروز الرأسمالية في أوروبا الغربية، بينما عولمة حقوق الانسان بدأت منذ نهاية الحرب العالمية الأولى و منذ ان قام المجتمع الدولي بإنشاء عصبة الأمم وبعد ان تطورت فكرة التقارب العالمي أو الدولي، إذ قام المجتمع الدولي بإنشاء منظمة الأمم المتحدة ومن ثم جاءت القوانين والاتفاقيات الدولية في مجالات الطيران والبحار والفضاء والتجارة الدولية والعلوم والثقافة وخصوصا في مجال حقوق الانسان، وبالتالي فان اغلب دول العالم قد انضمت إلى الأمم المتحدة وهي من ثم ارتبطت ارتباطاً عضوياً بما جاء في ميثاقها وخصوصا في ما يتعلق بمسألة حقوق الانسان حيث يقول الميثاق: (ان الدول إذ تنضم إلى الأمم المتحدة تتعهد بان تتخذ جميع الإجراءات الضرورية، سواء كانت مشتركة مع الأعضاء أم منفردة و بالتعاون مع الأمم المتحدة لتعزيز الاحترام الدولي لحقوق الانسان و أيضا العمل على تنفيذها واحترام الحقوق والحريات الأساسية من دون تمييز وتفريق بين الأجناس أو اللغات او الأديان) إن هذا التعهد من الدول ليس تعهداً شكلياً أو تعهد مجاملة دولية وإنما تعهد ينطوي على التزام قانوني يلزم الدول والأطراف أو الأعضاء بان تكون قوانينها وتطبيقاتها في ظل المبادئ المتعارف عليها من المجتمع الدولي أي بمعنى أكثر وضوحا هو ان أجهزتها أو سلطاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية يجب ان تخضع للمبادئ الأساسية وان تدخلها في قوانينها الداخلية وان تقوم بتطبيق هذه القوانين أمام محاكمها واحترام ذلك من السلطة التنفيذية. هنا يمكننا القول بان حقوق الانسان تعتبر اكبر تراث إنساني مشترك للإنسانية جاء مع ظهوره كل الديانات السماوية الثلاث :اليهودي والمسيحي والإسلامي وأيضا جاء هذا التراث الإنساني لحقوق الانسان كنتيجة طبيعية لظهور مبادئ الفلسفات والتطور الفكري للإنسان والرقي في الميادين الاجتماعية و الثقافية والسياسية والاقتصادية وغيرها، فالوثائق المختلفة والمتعلقة بحقوق الانسان بما فيها ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر في العاشر من ديسمبر ١٩٤٨ و عهدي حقوق الانسان اللذين تم إقرارهما سنة ١٩٦٦ و٣ يناير ١٩٧٦ والخاصين بالحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبرتوكولات الاختيارية الملحقة بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، الأول: بتاريخ ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ والثاني بتاريخ ١١ يوليو ١٩٩١ ما هي إلا دليل على التطور البشري في مجال حقوق الانسان.
ولم يكتف المجتمع الدولي بإقرار اتفاقيات و مبادئ لحقوق الانسان بل انه قام بعمل مهم و جبار بإقراره مبدأ العقاب لمخالفي أو منتهكي حقوق الانسان، حيث اهتم المجتمع الدولي منذ الحرب العالمية الثانية بالقضاء الجنائي الدولي وذلك بمحاكمة مجرمي الحرب أمام محكمة نورنبيرج ومحكمة طوكيو، ولكن المجتمع الدولي الحديث لم يكتف بذلك بل رأى ان الأمر يجب ان يتعدى ذلك حيث تم الاهتمام بإنشاء القضاء الجنائي الدولي فتم إنشاء المحاكم الجنائية الدولية لمحاكمة المجرمين في أحداث رواندا وبروندي كذلك محاكمة المجرمين في الحرب في يوغسلافيا السابقة وما نشاهده اليوم من محاكمات جنائية تمس مبادئ حقوق الإنسان في العراق، فإذا كانت الاتفاقيات والعهود الدولية تشكل العصب الأساسي في ما يخدم حقوق الانسان في جميع بقاع الأرض فان هذا لا يتأتى إلا مع وجود قواعد قانونية، أي وجود نظام قانوني تشريعي يكفل هذه الحقوق وليس فقط ان تكون هناك تشريعات تنص صراحة على هذه الحقوق وإنما الأهم من ذلك توفر الأدوات الأساسية لتطبيق نصوص القانون في هذا المجال، ومن ثم يجب ان يقترن التشريع الأساسي لحقوق الانسان بحماية دستورية لا يجوز للسلطة التنفيذية والتشريعية انتهاكها، كما يجب ان تكون هناك سلطة قضائية تتمتع بالانفصال والاستقلالية التامين عن بقية السلطات،وحيث ان حقوق الانسان و الحريات الأساسية هي في واقع الأمر أغلى القيم المرتبطة بشخص الانسان والجماعة فقد كان من المهم والمؤكد ان يكون مكانها الطبيعي في صلب الدساتير وهو في واقع الأمر ما درجت أو تعارفت عليه النظم السياسية سواء في الديمقراطيات الغربية او حتى في دول الفكر الجماعي في الدول الشرقية سابقا، ومن هنا نشأ مبدأ أساسي في القانون يسمى مبدأ المشروعية وهو يعني بان تصرفات سائر السلطات الحكومية بما فيها السلطة القضائية والتنفيذية والتشريعية ملزمة بإطار قانوني دستوري محدد لها سلفا، بحيث لا تسبغ عليها صفة الشرعية إذا خرجت عن هذا المبدأ المنصوص عليه في الدستور ويرتكز المبدأ على إقامة نوع من الترابط بين القواعد القانونية العليا و الدنيا، بحيث تدور الأخيرة في فلك الأولى من دون ان يؤثر ذلك على قدرة الجماعة في تغيير بعض النصوص وتطويرها نحو الأفضل.
نخلص من ذلك.. الى ان الدستور يعتبر هو الفيصل الوحيد لتحديد المبادئ الأساسية لدولة القانون في مجال حقوق الانسان والحريات الشخصية والعامة وأيضا يحدد القواعد والإجراءات السياسية ويحدد مهام السلطات الثلاث المعروفة (أي السلطة التشريعية والتنفيذية و القضائية)، والدستور يجب عليه ان ينص في أعلى نصوصه على الحفاظ على مبدأ المشروعية.
لا يمكننا إذن ان نكتفي فقط بوضع او سن النصوص القانونية او التشريعات لخدمة حقوق الانسان من دون ان نهتم بتطوير وتربية وإعداد الانسان الذي هو الأساس في خدمة حقوق الانسان التي من اجله وجدت.
وخلاصة القول: إن أي مجتمع لا يهتم بتربية أفراده على احترام حقوق الانسان لن يستطيع بناء دولة ديمقراطية لأنه لا توجد ديمقراطية من دون حقوق إنسان ولا يمكن وجود حقوق إنسان، من دون ان تكون هناك ديمقراطية.

# حقوق الإنسان لا يمكن تجزئتها

حسين علي الحمداني

أصبحت قضية حقوق الانسان واحدة من أهم القضايا على الساحتين السياسية والثقافية خلال السنوات الماضية، وعلى الرغم من هذا الانتشار واتساع التداول فإنها لا تزال محاطة بقدر من الغموض والتشويش، ولا تزال خاضعة لذاتية التفسير وبراغماتية التطبيق، فقد شنت حروب ودمرت دول وارتكبت مجازر وأزهقت أرواح وانتهكت حرمات باسم حقوق الإنسان، وما من دولة إلاّ وتدعي إنها تحترم حقوق الإنسان في سياساتها الخارجية وعلاقاتها الدولية، وإنها تحترم مبادئ حقوق الإنسان وتنفذ مبادئ حقوق المواطنة وتحترمها في سياساتها وفي تعاملها مع مواطنيها وثبت ذلك في دساتيرها .
وعلى الرغم من التوظيف السياسي لمبادئ حقوق الانسان على المستوى الدولي فإن ما يهمنا هنا هو الاختلالات التي تؤثر على مستوى الالتزام بمبادئ المواطنة على المستوى الداخلي، فجميع الدول الاستبدادية والشمولية والديكتاتورية والديمقراطية تدعي إنها تحترم حقوق الإنسان وتنفذ مبادئ حقوق المواطنة، ومسيرة حقوق الانسان مسيرة طويلة، وقد بدأت الإنسانية في تحقيق أول تحول كبير في مسيرة حقوق الانسان عندما تم الانتقال من دولة الحق الإلهي في أوروبا إلى دولة العقد الاجتماعي، وقد تزامن هذا التحول مع ولادة الرأسمالية وظهور البرجوازية، وما ترتب عليه من ظهور الدولة القومية. وفي ظل الدولة القومية ظهرت حقوق الرعايا، فكل شخص يخضع لسيادة الدولة له حقوق معينة، وأصبح الفرد في ظل هذه الدولة احد رعاياها بمعنى إن له حقوقاً باعتباره متمتعاً بجنسية الدولة .
وعلى الرغم مما حدث من تحول في أوروبا مع ظهور الطبقات الجديدة فإن ما حصلت عليه من حقوق لم يتعد الحقوق المدنية، ولم تحصل على أية حقوق سياسية، فقد ظلت تخضع لأنظمة سياسية تقوم على الحكم المطلق وحكومات تتصرف في شؤون البلاد والعباد حسب نزواتها، وحكام يحتكرون كل السلطات، ولا يتيحون لشعوبهم أي فرصة للمشاركة في تحديد مصير دولتهم باعتبارهم رعايا لا مواطنين، وقد ناضلت البرجوازية الناشئة من اجل التحول من النظام السياسي القائم على أساس الجنسية الى نظام سياسي يقوم على أساس المواطنة،وقد تمثلت اولى الانتصارات التي تحققت في مسيرة التحول نحو حقوق المواطنة في عدد من الوثائق التي صدرت عن الثورات الانكليزية والفرنسية والأميركية، حيث صدر إعلان الحقوق في بريطانيا عام ١٦٨٩م ووثيقة حقوق الانسان والمواطن التي صدرت في فرنسا عام ١٧٨٩م ووثيقة الإعلان عن استقلال الولايات المتحدة الأميركية عام ١٧٧٦م ثم دستور الولايات المتحدة الأميركية عام ١٧٨٧م وإعلان الحقوق الأميركية عام ١٧٩١م . والدولة التي تتعامل مع السكان فيها باعتبارهم رعايا تمنحهم ما يسمى بالحقوق المدنية السلبية، إلا إن المساواة بين السكان فيها تكاد تكون معدومة سياسياً واقتصادياً، وتتمتع في ظلها الصفوات التقليدية والارستقراطية بامتيازات سياسية واقتصادية كبيرة، وتأتي معظم هذه الامتيازات من خلال سيطرتها على الدولة، التي لا تتاح للفئات الاجتماعية الشعبية والطبقات الجديدة فيها أية فرصة للوصول الى السلطة ومراكز صنع القرار فيها، وتقوم الصفوة التقليدية المسيطرة على الدولة والسلطة بترويج ثقافة لا تساعد على التقدم السياسي والاقتصادي، وتبرر كل أشكال انتهاك حقوق الانسان الناجمة عن تجاوزات الحكومة وتشوهات النظام السياسي.
وندرك جميعا بأنه لا تتحقق مبادئ المواطنة المتساوية إلاّ في ظل الدولة الديمقراطية والتي يمكن ان توصف ايضاً بالدولة المدنية، ذلك ان مفهوم المجتمع المدني بمعناه الواسع يشمل الدولة والمجتمع،ومفهوم المجتمع المدني بهذا المعنى يقصد به المجتمع الذي تنظم فيه العلاقة بين الدولة والمواطنين على أساس القانون، وهو بهذا المعنى نقيض المجتمع العسكري والمجتمع الديني والمجتمع القبلي والمجتمع العنصري، حيث تقوم العلاقات بين أفراده على أساس القانون لا على أساس التراتبية العسكرية او القبلية او التفويض الإلهي، ولا يمكن تحقيق ذلك إلاّ في ظل انتشار ثقافة مدنية قائمة على المساواة والحرية والعدالة والاعتراف بالآخر والاحتكام الى القانون وحل الخلافات بالطرق السلمية .
وشهد العراق تطورات سياسة وقانونية مهمة باتجاه تكريس حقوق الانسان ومبادئ وحقوق المواطنة المتساوية، بعد التغيير الشامل في التاسع من نيسان عام ٢٠٠٣،ولكن ظلت هنالك بعض المخلفات التي أدت إلى انتهاكات كثيرة وكبيرة في هذا الميدان أو ذلك خاصة ما يتعلق منها بحرية التعبير عن الرأي .
ولا يزال مبدأ تكافؤ الفرص في كل المجالات محدوداً جداً، وما زالت معوقات اجتماعية عديدة، والفساد لم تحقق جهود مكافحته سوى نجاحات محدودة جداً.
إنّ تفعيل حقوق المواطنة لا يتم بمجرد إتمام التحول القانوني، ذلك ان المسؤولين عن إنفاذ القانون ما زالوا متأثرين بتوجهات ثقافية تقليدية تتعارض مع ثقافة حقوق الانسان وحقوق المواطن ومبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يضمن للإنسان حقوقه كاملة، والعراق من الدول الموقعة على هذا الإعلان، هذا الإعلان العالمي الذي نحتفل بذكراه السنوية في العاشر من كانون الأول من كل عام ، علينا ونحن نحتفل به هذا العام إن نطالب بتفعيله كواقع معيش وملموس وعدم السماح للقوى التقليدية بمحاولة منع نيل المواطنين حقوقهم التي كفلها الدستور العراقي والقوانين العالمية.
فضلاً عن ذلك فإن القوى التقليدية في المجتمع بوسيلة او بأخرى تقاوم هذه التغييرات، أما القوى التقليدية في السلطة فإنها تعمل على تجزئة الإصلاحات وعدم تكاملها. ومن المتوقع ان يستمر تشوه التحول السياسي والقانوني والاجتماعي والاقتصادي، وان تظل المواطنة منقوصة ما لم تتخذ إجراءات إصلاحية حقيقية، فما هي الإصلاحات المطلوبة لاستكمال التحول وتصحيحه واكتمال مبادئ وحقوق المواطنة؟ المطلوب لتجاوز هذه الأوضاع يتمثل في اتخاذ إجراءين هما: تمكين قوى التحديث من المشاركة الفاعلة في توجيه النظام السياسي، وإعداد وتنفيذ برنامج شامل للإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، تحتل فيه الإصلاحات الاجتماعية والثقافية أهمية محورية، وذلك من خلال تشخيص جيد للتوجهات الثقافية التي تعوق المساواة والعدالة والحرية، وبالتالي تصميم برامج للتغيير الثقافي وتنفيذها،وتوجيه مؤسسات التنشئة الاجتماعية ( المدارس، وسائل الإعلام ، منظمات المجتمع المدني ) باتجاه تصميم برامج متلائمة مع متطلبات الثقافة المدنية المطلوبة لإعداد الجيل القادر على استيعاب المتغيرات من جهة وتكثيف العمل على بلورة فكرة تغيير المفاهيم الخاطئة المترسخة في أذهان البعض بما يضمن عدم خرق مفاهيم حقوق الإنسان أو التجاوز عليها أو محاولة الالتفاف وتجزئتها.